

أسس ومعايير التحويل من محاضر متفرغ إلى رتبة مدرس^١

- (أ) أن يكون قد مضى على تعيينه محاضراً متفرغاً في مجال التدريس مدة عشرة (١٠) سنوات بعد حصوله على درجة الماجستير.
- (ب) أن لا يقل معدل تقييم الطلبة للمحاضر المتفرغ عن معدل التقييم في قسمه في مساقين مختلفين لمدة أربعة فصول دراسية متواصلة باستثناء الفصل الدراسي الصيفي.
- (ت) أن لا يقل تقديره في التقرير المشترك بين العميد ورئيس القسم عن جيد جداً.
- (ث) أن يكون للمحاضر المتفرغ عبء تدريسي (١٥ ساعة) لمدة فصلين دراسيين سابقين باستثناء الفصل الدراسي الصيفي.
- (ج) أن لا يكون قد صدر بحقه أي من العقوبات التأديبية خلال العشر سنوات الأخيرة من عمله في الجامعة.
- (ح) أن يكون له مشاركة فعالة في نشاطات الكلية والقسم.
- (خ) أن يكون له خمس (٥) نشاطات في خدمة المجتمع.
- (د) أن يكون قد نشر بحثين إثنين (ورقة علمية كاملة) على الأقل على أن تتوافر فيهما الشروط والمواصفات التي تطلبها الجامعة للترقية وعلى أن يكون باحثاً رئيساً فيهما وأن لا تكون مسئلة من أي رسائل جامعية.
- (ذ) حضور ورشة واحدة على الأقل لتكنولوجيا التعليم والتقييم التي يعقدها مركز التطوير الأكاديمي في الجامعة.
- (ر) أن لا يزيد نسبة التحويل من محاضر متفرغ إلى مدرس عن (٢٠%) مجموع المحاضرين المتفرغين في القسم مع مراعاة الأولوية في التحويل.
- (ز) المحاضرين المتفرغين في كليتي الطب وطب الأسنان يجب مراعاة الشروط الواردة في تعليمات الهيئة التدريسية من حيث حصوله على البورد ورخصة مزاولة المهنة.
- (س) تلغى جميع الأسس السابقة الخاصة بتحويل المحاضرين المتفرغين إل مدرسين.